



لائحة

كأس العرب تحت 17 سنة

تونس 2 – 2012/7/16

الفهرس

الصفحة	الاسم	المادة
3	التعاريف	مدخل
5	مسمى البطولة	الأولى
6	اللجنة المنظمة للبطولة	الثانية
7	تسجيل اللاعبين	الثالثة
8	نظام البطولة	الرابعة
10	قواعد البطولة	الخامسة
14	الاعتراض والاستئناف	السادسة
15	الحقوق والالتزامات	السابعة
19	الغرامات	الثامنة
20	أحكام عامة	التاسعة

مدخل

التعريف بالمصطلحات

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت المعنى المخصص لها ما لم تدل القرينة على غير ذلك

الاتحاد العربي لكرة القدم		الاتحاد العربي
اللجنة المنظمة للبطولة		اللجنة المنظمة
الاتحاد الدولي لكرة القدم		الاتحاد الدولي
الاتحاد الآسيوي لكرة القدم		الاتحاد الآسيوي
الاتحاد الإفريقي لكرة القدم		الاتحاد الإفريقي
الأمانة العامة للاتحاد العربي لكرة القدم		الأمانة العامة
الاتحادات الوطنية الأعضاء المشاركة في البطولة		الاتحادات المشاركة
الجامعة التونسية لكرة القدم		الاتحاد المستضيف
أهلية اللاعبين		الأهلية
كأس العرب تحت 17 سنة (لمواليد 1996 و ما فوق)		البطولة
المنتخبات الوطنية للناشئين التي تشارك في البطولة		المنتخبات
مباريات كأس العرب تحت 17 سنة التي ينظمها الاتحاد العربي.		المباريات
شركة وورد سبورت غروب الخاصة المحدودة المالكة لحق البث التلفزيوني		الشركة الممولة
جميع التسميات التي يمكن إطلاقها للربط بين الرعاية والبطولة مثل الراعي الرسمي والراعي الكلي ، والمشاركة في الرعاية ، والمشروب الرسمي ، والناقل الرسمي ، وغير ذلك من المسميات المتعارف عليها في تسويق حقوق الرعاية والإعلان للتنظيمات والأنشطة الرياضية.		التسميات
جميع الحقوق القابلة للاستثمار التجاري المتعلقة بالبطولة مثل حقوق الرعاية والإعلان والبث التلفزيوني والحقوق الإعلامية ، حقوق الامتياز ، حقوق الترويج ، وسواها على امتداد الرقعة الجغرافية.		الحقوق التجارية

تابع - مدخل		
		حقوق الرعاية والإعلان
تعني جميع حقوق الرعاية للبطولة بمختلف أشكالها ومسمياتها وحقوق الإعلان في الملاعب التي تجري عليها مباريات البطولة ، وفي البرنامج الرسمي للبطولة وفي مختلف وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة المقترنة باسم البطولة وعلاماتها ، والترخيص باستخدام علامات البطولة على المنتجات ووسائل الخدمات والهدايا التذكارية للترويج أو للبيع في الأسواق .		
حقوق البث التلفزيوني الحي والمسجل وإعادة البث لمباريات البطولة والفعاليات المرافقة لها عبر المراسلات الأرضية والأقمار الصناعية المشفرة وغير المشفرة وعبر شبكات (الكيبل) والدارات المفتوحة والمغلقة وشبكة (الانترنت) وجميع وسائل النقل والبث التلفزيوني الحديثة بجميع اللغات .		حقوق البث التلفزيوني
مباريات البطولة والفعاليات الأخرى المرافقة لها		فعاليات البطولة
هي شارة البث للتغطية الإذاعية و/أو التلفزيونية للبطولة أو أي من فعاليتها .		شارة البث الدولية
هي المحطة الأرضية للأقمار الصناعية في البلد المضيف للبطولة .		المحطة الأرضية
جميع الشعارات والرموز والتمايم الخاصة بالبطولة والمعتمدة من قبل الاتحاد العربي لكرة القدم.		علامات البطولة

المادة الأولى		
مسمى البطولة		
المسمى	1:1	ينظم الاتحاد العربي بطولة للعام 2012 يطلق عليها مسمى (كأس العرب تحت 17 سنة) .
المنتخبات المشاركة	2:1	تشارك في البطولة المنتخبات الوطنية العربية المتأهلة للنهائيات التي أكدت مشاركتها وهي : " تونس (المستضيف) ، الجزائر ، السعودية ، السودان ، سوريا ، العراق ، عمان ، الكويت ، ليبيا ، المغرب ، موريتانيا ، اليمن "
ردود الاتحادات	3:1 1:3:1	ترسل الاتحادات في الموعد الذي تحدده الأمانة العامة الوثائق التالية : قائمة معتمدة بأسماء لاعبي المنتخب الوطني تحت 17 سنة لمواليد 1996 و ما فوق .
	2:3:1	صورة شخصية لكل لاعب وإداري .
	3:3:1	صورة جواز السفر لكل لاعب وإداري.
	4:3:1	رسم الاشتراك وقدره / 500 / خمسمائة دولار .
	5:3:1	تعهد الاتحاد المشارك بالالتزام باللوائح التنظيمية .

المادة الثانية		
اللجنة المنظمة للبطولة		
تشكيل اللجنة :	1:2	تشكيل اللجنة
تشكل اللجنة المنظمة للبطولة بقرار من سمو رئيس الاتحاد بناء على اقتراح رئيس لجنة المسابقات تضم أعضاء من لجان المسابقات والحكام والفنية والأمانة العامة والشركة الممولة ومدير البطولة الذي يسميه الاتحاد الوطني المستضيف.	1:1:2	
تسمي كل من لجنتي الانضباط والاستئناف ممثلاً لها للبت في الاعتراضات والاستئناف.	2:1:2	
تسمي اللجنة الإعلامية ممثلاً لها في البطولة.	3:1:2	
مع مراعاة اختصاصات وصلاحيات لجنة المسابقات بالاتحاد العربي ، فإن اللجنة المنظمة تتولى الاختصاصات التالية :	2:2	اختصاصات اللجنة المنظمة
رسم السياسة العامة للبطولة واتخاذ القرارات اللازمة لتنفيذها لضمان نجاحها	1:2:2	
تطبيق اللوائح التنظيمية والمالية والإعلامية الخاصة بالبطولة .	2:2:2	
تشكيل اللجان الفرعية المعاونة أو فرق العمل لاستكمال جوانب العمل كلما لزم الأمر ذلك .	3:2:2	
اعتماد الملاعب التي تقام عليها المباريات بعد التأكد من مطابقة الشروط اللازمة.	4:2:2	
اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان سير المباريات بما في ذلك أماكن إقامة الوفود وممثلي الاتحاد العربي من حكام ومراقبين ومشرفين... إلخ .	5:2:2	
تسمية حكام ومراقبي المباريات.	6:2:2	
تحديد الملاعب ونقل المباريات من ملعب إلى آخر في الظروف الاضطرارية .	7:2:2	
تحديد موعد بدء المباريات ، واعتماد نتائجها.	8:2:2	
اعتماد وتنفيذ مراسم إجراء حفل القرعة وتسكين المنتخبات في جدول المباريات المعتمد وبرنامج الحفل الختامي.	9:2:2	
اتخاذ القرارات اللازمة حيال المباريات المؤجلة ، والظروف القاهرة.	10:2:2	
اختيار الكرة الرسمية والمواد الفنية المنصوص عليها في لوائح الاتحاد الدولي لكرة القدم.	11:2:2	
قرارات اللجنة المنظمة للأمر الفنية نهائية ولا يسمح بالاعتراض عليها.	12:2:2	
تعقد اللجنة المنظمة اجتماعاتها بصفة دورية ، ويمكن لرئيس اللجنة دعوة الأعضاء لعقد اجتماع أو أكثر في الظروف الاضطرارية ، وتتخذ اللجنة قراراتها بالأغلبية العادية ، وفي حال تعادل الأصوات يتم ترجيح الجانب الذي صوت معه الرئيس أو من ينوب عنه .	3:2	اجتماعات اللجنة

المادة الثالثة		
تسجيل اللاعبين		
تسجيل اللاعبين :	1:3	التسجيل
يحق لكل اتحاد مشارك في البطولة أن يسجل في قائمته /23/ ثلاثة وعشرين لاعباً بمن فيهم /3/ حراس مرمى ويجب إرسالها للأمانة العامة للاتحاد العربي قبل عشرة أيام من موعد بدء البطولة ، ويجوز تعويض أي لاعب تعرض إلى إصابة خطيرة تقرها اللجنة الطبية للاتحاد العربي وذلك قبل /24/ ساعة من موعد أول مباراة لمنتخبه كحد أقصى.	1:1:3	
يجب أن تتضمن القائمة اسم اللاعب ورقم القميص وتاريخ الميلاد ورقم جواز السفر ساري المفعول لمدة ستة أشهر على الأقل.	2:1:3	
يجب أن يحتفظ اللاعب برقم قميصه طيلة أيام البطولة.	2:3	
تقوم اللجنة المنظمة للبطولة بإصدار بطاقات اللاعبين لكل وفد مشارك في البطولة في ضوء إقرار أهلية اللاعبين .	3:3	بطاقات اللاعبين
يتألف وفد المنتخب المشارك في البطولة من (33 شخصاً) ثلاثة وثلاثين شخصاً (23 لاعباً "منهم 3 حراس مرمى" + 10 إداريين وفنيين)	4:3	تشكيل الوفد
يجب أن يكون اللاعب متمتعاً بجنسية بلده الذي سيلعب له وحاملاً جواز سفر ساري المفعول لإقرار الأهلية ، مع ضرورة تطبيق الشروط الخاصة الصادرة من الاتحاد الدولي بما في ذلك الفحص بالرنين المغناطيسي (RMI) لتحديد السن.	5:3	أهلية اللاعبين
يخضع كل اللاعبين لقرارات الاتحاد الدولي لكرة القدم الخاصة بأهلية اللاعبين.	6:3	
يقع على الاتحاد المشارك مسؤولية إشراك أي لاعب لا تنطبق عليه شروط أهلية اللاعبين الصادر من الاتحاد الدولي وعليه تحمل ما يترتب على ذلك من الإجراءات الانضباطية.	7:3	

المادة الرابعة		
نظام البطولة		
تقام البطولة باثني عشر منتخباً و يحق للجنة المسابقات بالإتحاد العربي تعويض أي نقص وإجراء أي تعديل على نظام البطولة إذا استوجب الأمر ذلك.	1:4	الدور الأول
تقام مباريات الدور الأول ضمن ثلاث مجموعات (A) و (B) و (C) على أن تتراأس تونس (المستضيف) المجموعة (A) و منتخب السعودية الحاصل على لقب البطولة السابقة على رأس المجموعة (B) والقرعة بين المنتخبات المشاركة لتحديد رأس المجموعة (C) ، ويتم توزيع المنتخبات المتبقية على المجموعات الثلاث بالقرعة.	1:1:4	
تقام المباريات بطريقة الدوري من مرة واحدة ضمن كل مجموعة .	2:1:4	
يتأهل الأول من كل مجموعة وأفضل ثاني لكل المجموعات للدور نصف النهائي.	3:1:4	
تقام مباراتي الدور نصف النهائي بطريقة خروج المغلوب من مباراة واحدة على النحو التالي :	2:4	الدور نصف النهائي والنهائي
أول المجموعة (A) × أفضل ثانٍ بالمجموعات	1:2:4	
أول المجموعة (B) × أول المجموعة (C)		
في حال كان أفضل ثانٍ بالمجموعات من المجموعة (A) تقام المباراتين وفق الآتي :		
أول المجموعة (A) × أول المجموعة (C)		
أول المجموعة (B) × ثاني المجموعة (A)		
تقام مباراة بين المنتخبين الخاسرين في الدور نصف النهائي لتحديد المركزين الثالث والرابع.	2:2:4	
تقام المباراة النهائية بين الفائزين في مباراتي النصف نهائي لتحديد المركزين الأول والثاني.	3:2:4	
يتم ترتيب كل منتخب في كل مجموعة حسب الحالات التالية بالتسلسل :	3:4	ترتيب المنتخبات في المجموعة
أكبر عدد من النقاط في المجموعة.	1:3:4	
فارق الأهداف (ما له مما عليه) في كل مباريات المجموعة.	2:3:4	
أكبر عدد من الأهداف المسجلة في كل مباريات المجموعة.	3:3:4	
إذا استمر التعادل بين منتخبين أو أكثر حسب الحالات المذكورة في المادة 3:4 يتم اللجوء للتالي بالتسلسل لكسر حالة التعادل :	4:4	حالات حسم التعادل في المجموعة
أكبر عدد من النقاط المحرزة في المجموعة بين المنتخبات المعنية.	1:4:4	
فارق الأهداف في المباريات بين المنتخبات المعنية (ماله مما عليه) في مباريات المجموعة.	2:4:4	
أكبر عدد من الأهداف المسجلة في مباريات المجموعة بين المنتخبات المعنية.	3:4:4	
الترتيب في نتائج اللعب النظيف.	4:4:4	
القرعة.	5:4:4	

تابع - المادة الرابعة

نظام البطولة

يتم اختيار أفضل منتخب ثاني في المجموعات بالتسلسل على النحو التالي : أكبر عدد من النقاط المحرزة لكل منتخب ثاني في مجموعته. فارق الأهداف (ما له مما عليه) لكل منتخب ثاني في مجموعته. أكبر عدد من الأهداف المسجلة لكل منتخب ثاني في مجموعته. الترتيب في نتائج اللعب النظيف. القرعة.	5:4 1:5:4 2:5:4 3:5:4 4:5:4 5:5:4	أفضل ثاني في المجموعات
في حالة تعادل منتخبين في إحدى مباريات الدورين نصف النهائي والنهائي حتى نهاية المباراة ، يتم اللجوء إلى الركلات الترجيحية مباشرة دون وقت إضافي من علامة الجزاء وإلى أن يفوز أحدهما.	6:4	حالات التعادل في الدورين نصف النهائي والنهائي

المادة الخامسة		
قواعد البطولة		
تجري مباريات البطولة طبقاً لقوانين وأنظمة الاتحاد الدولي للعبة باستثناء ما ورد له نص في هذه اللائحة ولا يتعارض مع القانون الدولي .	1:5	القواعد
لا يجوز استبدال أكثر من (3) ثلاثة لاعبين (بمن فيهم حارس المرمى) بالمنتخب الواحد خلال المباراة وتمديدها ، على أن يكون البديل من بين البدلاء الـ (12) اثني عشر المتواجدين على دكة البدلاء.	2:5	
لا يجوز تواجد أكثر من (8) ثمانية فنيين وإداريين على دكة البدلاء وقت المباراة.	3:5	
يحق لكل وفد مشارك تغيير تشكيل منتخبه من مباراة لأخرى شريطة التقيد بقائمة اللاعبين المعتمدة من اللجنة المنظمة للبطولة .	4:5	
يوقف اللاعب في المباراة التالية لمنتخبه إذا : حصل على إنذارين . طرد من المباراة بغض النظر عما تقرره لجنة الانضباط من خلال ممثلها من إجراءات انضباطية إضافية .	5:5 1:5:5 2:5:5	توقيف اللاعب
يلغى الطرد الإنذار الذي حصل عليه اللاعب المطرود في نفس المباراة .	6:5	إلغاء الإنذار
شروط إقامة المباريات : توفر مرافق صحية وقاعات للاجتماعات ولعقد المؤتمر الصحفي . توفر غرف مجهزة باحتياجات الحكام بما فيها توفير المياه الساخنة ، بالإضافة لغرفة أخرى لمراقب المباراة. توفر غرف ملابس للمنتخبين أو المنتخبات الأربعة في حالة إقامة مباراتين متتاليتين في ملعب واحد مجهزة بالمستلزمات الخاصة (مقاعد جانبية - خزانات - حمامات مياه ساخنة وباردة) ولوحات لاستخدام المدرب . قاعة مخصصة لفحص المنشطات مجهزة بـ(دورة مياه - ثلاجة - مياه معدنية - كراسي لاستراحة اللاعبين). توفر مولدات كهربائية للإنارة احتياطي للطوارئ .	7:5 1:7:5 2:7:5 3:7:5 4:7:5 5:7:5	شروط إقامة المباراة
يحق للمنتخبات المشاركة أن تجري تدريباً واحداً مدته /60/ دقيقة على أرض الملعب الذي تقام عليه المباريات وفقاً لحالة الطقس ، وفي حال كانت أرضية الملعب من العشب الصناعي فيسمح لكل منتخب التدريب عليه مرتين .	8:5	ملعب المباراة

تابع - المادة الخامسة

قواعد البطولة

يجوز أن تقام المباريات في النهار أو تحت الأضواء الكاشفة وعلى أرضية النجيل الطبيعي أو الصناعي. والمباريات التي تلعب تحت الأضواء الكاشفة تقام في الملاعب الذي تتوافق إضاءتها مع متطلبات الإضاءة المعتمدة من الاتحاد الدولي.	9:5	الملعب
توفير عدد كاف من الكرات مخصصة للتدريب والمباراة ، ويجب أن تكون مطابقة لمواصفات الاتحاد الدولي وتسلم للمنتخب عند وصوله للملعب ، ويجب أن تكون الكرات المخصصة للتدريب من نوعية الكرات المستخدمة في المباراة.	10:5	الكرات
إذا تعذر إقامة المباراة لأسباب اضطرارية (ثلوج ، أمطار .. انقطاع التيار الكهربائي) ينتظر الحكم مهلة (45 دقيقة) ، ثم تستأنف المباراة كالمعتاد في حال تجاوز الظروف.	11:5	تعذر إقامة المباراة
إذا أوقفت المباراة قبل نهاية الوقت الأصلي أو الوقت الإضافي لأسباب خارجة عن سيطرة الاتحاد المستضيف (ظروف طبيعية أو انقطاع التيار الكهربائي) يتم اتخاذ الإجراءات التالية : إعادة المباراة بكامل الوقت القانوني وذلك خلال (24) ساعة من زمن إيقاف المباراة . لا يحق للاعب الذي حصل على بطاقة حمراء في المباراة التي أوقفت ، اللعب في المباراة المعادة. اللاعبون الذين حصلوا على بطاقة صفراء يترتب عليها الإيقاف بسبب وجود بطاقة سابقة ، يتم تنفيذ عقوبة الإيقاف ويمنع اللاعب من المشاركة في المباراة المعادة . في حالة إلغاء المباراة لأسباب تدخل الجمهور أو حدوث شغب بين اللاعبين يؤدي إلى عدم استكمال المباراة أو انسحاب المنتخب ، فإن عقوبات اللاعبين بالبطاقة الحمراء (الطرد) تبقى سارية المفعول .	12:5 1:12:5 2:12:5 3:12:5 4:12:5	توقف المباراة
في حالة الغياب أو الانسحاب يتم ما يلي : في حالة عدم إقامة المباراة لانسحاب أحد المنتخبين بعدم الحضور إلى الملعب ، فإن المنتخب الذي حضر يعتبر فائزاً بنتيجة (3 / صفر) ، واللاعبون الموقع عليهم عقوبات تبقى سارية المفعول . في حالة غياب المنتخب وقت انطلاق المباراة ينتظر الحكم مدة (15 دقيقة) ثم يعلن إلغاء المباراة ، ويعتبر المنتخب المنافس فائزاً بنتيجة (3/صفر) ويسجل ذلك في تقريره . في حالة انسحاب المنتخب من الملعب قبل المباراة يعتبر المنتخب المنافس فائزاً بنتيجة (3/صفر). في حالة انسحاب المنتخب بعد بداية المباراة يعتبر المنتخب المنافس فائزاً بنتيجة	13:5 1:13:5 2:13:5 3:13:5 4:13:5	حالات الغياب والانسحاب

		(3/صفر) ما لم تكن النتيجة أكبر من ذلك لصالح المنتخب غير المنسحب .
تعطيل المباراة	14:5	للجنة المنظمة الحق في اتخاذ القرار المناسب حول تعطيل المباريات.
	15:5	بناء على إحالة اللجنة المنظمة تقوم لجنة الانضباط باتخاذ العقوبات وفقاً للاتحة الانضباط الصادرة عن الاتحاد العربي .
تابع - المادة الخامسة		
قواعد البطولة		
ألوان الملابس	16:5	يمنح المنتخب المذكور اسمه أولاً في جدول المباريات حق الاحتفاظ بلون ملابسه الأساسية.
ترقيم الملابس	17:5	تكون أسماء اللاعبين وترقيم قمصانهم بخط واضح على ظهر القميص بحيث يتيح للمتفرج والمشاهد قراءتها وفق تعليمات الاتحاد الدولي على أن تكون الأرقام من 1 إلى 23 ويحتفظ أحد حراس المرمى بالرقم 1.
صلاحيات المراقب	18:5 1:18:5 2:18:5 3:18:5 4:18:5 5:18:5 6:18:5	يتولى مراقب المباراة الصلاحيات التالية : تدقيق بطاقات اللاعبين أو جوازات سفرهم . ترأس الاجتماع الفني اليومي للمنتخبات المتبارية. تدوين الملاحظات الخاصة بسير المباراة وأية أحداث ترافقها . التنسيق مع الحكم حول وقائع المباراة قبل تسليمها للجنة المنظمة . تقديم تقرير المباراة فور انتهائها إلى اللجنة المنظمة . حضور المؤتمر الصحفي للمباريات.
المؤتمر الصحفي	19:5	يعقد المؤتمر الصحفي بعد انتهاء المباراة بإشراف ممثل اللجنة الإعلامية بالاتحاد العربي ومدرّب كل من المنتخبين المتبارين (أو مساعد المدرّب إذا تعذر حضور المدرّب) ويجب أن يرافق المدرّب الأجنبي مترجم ، وأن يبدأ المؤتمر بمدرّب الفريق المنهزم و يتبعه مدرّب الفريق الفائز.
الكشف عن المنشطات و الأعمار	20:5	يتم الكشف عن المنشطات و الأعمار طبقاً للاتحة المعتمدة من الاتحاد العربي والمتمشية مع لائحة الكشف عن المنشطات المعتمدة من قبل الاتحاد الدولي ، وعلى المنتخبات تسهيل مهمة الفريق الطبي المكلف بهذه المهمة .
التحكيم	21:5 1:21:5 2:21:5 3:21:5	يتولى ممثل لجنة الحكام باللجنة المنظمة ما يلي :- التأكد من درجات ومستويات الحكام وإجراء اختبارات اللياقة البدنية المعتمدة دولياً واستبعاد كل من هو دون المستوى المطلوب. عقد دورة مكثفة للحكام قبل بدء مباريات المسابقة لتوحيد أسلوب التحكيم في المسابقة. تسمية الحكام والحكام المساعدين لجميع مباريات البطولة من بين الحكام المسجلين في

آخر لائحة للاتحاد الدولي.	
مراقبة الحكام ومتابعة أدائهم في مباريات البطولة وتقييم مستوياتهم الفنية .	4:21:5
اتخاذ التوصيات والقرارات في الاعتراضات الفنية حول التحكيم في مباريات البطولة .	5:21:5
عقد اجتماع دوري خلال أيام البطولة لتقييم أداء الحكام.	6:21:5
يلتزم طاقم التحكيم بتقديم تقريره عن أحداث المباراة بعد انتهائها مباشرة إلى اللجنة المنظمة.	7:21:5

تابع - المادة الخامسة

قواعد البطولة

<p>تشمل مراسم إقامة المباريات على ما يلي :</p> <p>ترفع أعلام الاتحادين العربي والدولي والبطولة والدولة المستضيفة في كافة ملاعب البطولة طوال فترة إقامتها. كما يرفع علم كل منتخبين متقابلين في المباراة.</p>	<p>22:5</p> <p>1:22:5</p>	<p>مراسم إقامة المباراة</p>
<p>وصول مراقب المباراة والحكام إلى الملعب قبل ساعة وخمسة وأربعين دقيقة.</p> <p>يقوم الحكام بتفقد الملعب وأدواته ، وخاصة لوحات أرقام التبديل الالكترونية والكرات قبل موعد المباراة ، كما يقوم المراقب برفقة الحكام الرابع بزيارة غرف اللاعبين عند وصولهم للتدقيق على الوثائق.</p>	<p>2:22:5</p> <p>3:22:5</p>	
<p>وصول المنتخبين إلى الملعب قبل موعد المباراة بساعة ونصف على الأقل .</p> <p>يجرى اللاعبون عملية الإحماء بالملعب بعد الوصول إليه ب/40/ أربعين دقيقة إذا كانت حالته تسمح بذلك ، وفي هذه الحالة يستغل كل منتخب نصف الملعب للتدريب ، وتستمر مدة الإحماء (25) خمس وعشرين دقيقة يعود بعدها المنتخبان إلى غرف الملابس .</p>	<p>4:22:5</p> <p>5:22:5</p>	
<p>دخول الاحتياطيين والجهاز الفني والإداري للمنتخبين إلى الملعب والجلوس على مقاعد البدلاء ، بحيث يكون المنتخب المذكور اسمه أولاً يسار المنصة.</p> <p>قبل موعد ركلة البداية بخمسة عشرة دقيقة يتجمع المنتخبان والحكام في الممر الموصل للملعب ، ثم يجرى الحكام التفتيش النهائي على اللاعبين .</p>	<p>6:22:5</p> <p>7:22:5</p>	
<p>دخول المنتخبين والحكام إلى الملعب يتقدمهم منسق المباراة وعلم اللعب النظيف وعلم دولة كل منتخب وجامعي الكرات ، ثم الوقوف على خط واحد مواز لخط التماس المواجه للمقصورة الرئيسية للسلام على راعي المباراة والمسؤولين وعزف النشيد الوطني لكل دولة ، ويكون وقوف لاعبي المنتخب المذكور اسمه أولاً في جدول المباريات يسار المنصة ، ثم يقوم لاعبو المنتخب المذكور اسمه ثانياً في جدول المباريات بمصافحة الحكام ولاعبي المنتخب المنافس ، ويتم التقاط الصور التذكارية وتحية الجماهير .</p>	<p>8:22:5</p>	
<p>إجراء القرعة بين المنتخبين على نفس الخط .</p> <p>يكون جلوس راعي المباراة في الوسط ، وعلى يمينه ممثل الاتحاد العربي ، وممثل اللجنة المنظمة ، ثم وفد المنتخب المشارك بحد أقصى ثلاثة أشخاص ، وعلى يساره يجلس وفد المنتخب المشارك الآخر ، كما يخصص مكان لمراقب المباراة في الصف الأول من مقاعد المقصورة (المنصة الرئيسية) .</p>	<p>9:22:5</p> <p>10:22:5</p>	
<p>عند انتهاء المباراة يجتمع لاعبو المنتخبين عند دائرة الوسط لتحية بعضهما البعض والجماهير .</p> <p>أي أحداث لم يرد ذكرها في قوانين ولوائح الاتحاد الدولي سيتم البت فيها بواسطة اللجنة المنظمة.</p>	<p>11:22:5</p> <p>12:22:5</p>	

تلتزم كل دولة مشاركة بتسليم اللجنة المنظمة يوم وصول منتخبها علم سارية رسمي و النشيد
الوطني للبلد.

13:22:5

المادة السادسة

الاعتراض والاستئناف

	1:6	الاعتراض
<p>يحق لكل وفد الاعتراض وفق ما يلي :</p> <p>يقدم الاعتراض على المباراة وأحداثها وعلى اللاعبين المشاركين فيها إلى اللجنة المنظمة للبطولة خلال ساعتين من انتهاء المباراة وبتوقيع رئيس الوفد ، ويرفق الاعتراض برسم تأمين قدره / 1000 / ألف دولار أمريكي .</p> <p>لا يجوز تقديم اعتراض على القرارات التي يتخذها الحكم في الملعب عملاً باختصاصاته.</p> <p>تبت لجنة الانضباط من خلال ممثلها للبطولة في الاعتراض في اليوم التالي للمباراة المعنية ، وتعتمد اللجنة في قراراتها على دراستها الموضوعية مستندة في ذلك إلى تقرير الحكم وتقرير مراقب المباراة . ويحق للجنة الرجوع إلى شريط المباراة للتأكد من الأحداث والوقائع التي لا تدخل في اختصاصات الحكم ، ويبلغ رئيس وفد المنتخب المعارض بقرار اللجنة في نفس اليوم .</p>	<p>1:1:6</p> <p>2:1:6</p> <p>3:1:6</p>	
	2:6	الاستئناف
<p>يحق لكل وفد استئناف القرارات وفق ما يلي :</p> <p>يقدم الاستئناف على قرارات لجنة الانضباط خلال (4) أربع ساعات من استلام رئيس الوفد للقرارات ، ويرفق الاستئناف برسم تأمين قدره 1000 ألف دولار أمريكي .</p> <p>تبت لجنة الاستئناف فوراً في الأمر ، وخلال فترة أقصاها نهاية اليوم السابق ليوم المباراة القادمة للمنتخب المعنى بالاستئناف .</p>	<p>1:2:6</p> <p>2:2:6</p>	
	3:6	رد الرسوم
<p>في حال قبول الاعتراض أو الاستئناف شكلاً وموضوعاً يرد الرسم.</p>		

المادة السابعة		
الحقوق والالتزامات		
الحقوق و الالتزامات	7	بما أن الاتحاد العربي هو المالك لجميع الحقوق التجارية للبطولة فقد منح امتياز استثمارها كالتالي :
حقوق الشركة الممولة	1:7	منح حقوق البث التلفزيوني للمباريات للشركة بموجب اتفاق بينهما.
حقوق الاتحاد المستضيف	2:7	إلى جانب حصول الاتحاد المستضيف على المبلغ المالي المستحق لقاء استضافة البطولة يحصل أيضا على ما يلي :
	1:2:7	تسويق حقوق الإعلان بكافة أشكاله شريطة ألا يتعارض منتج الشركة المعلنة مع منتج أي من الشركات المتعاقدة مع الشركة الممولة لبطولات الاتحاد العربي.
	2:2:7	الإعلان على تذاكر المباريات مع مراعاة ما جاء في الفقرة السابقة 1:2:7.
	3:2:7	مداخل المباريات من بيع تذاكر الدخول للمباريات و غيرها.
	4:2:7	استخدام شعار البطولة و التمايم في الإعلان و الترويج شريطة موافقة الاتحاد العربي عليها من حيث الشكل و المضمون .
التزامات الاتحاد العربي	3:7	يلتزم الاتحاد العربي بما يلي :
	1:3:7	يضمن الاتحاد بأن الشركة هي المالك الوحيد لحقوق البث التلفزيوني لفعاليات البطولة وأن لها مطلق الحرية في منحها للجهة التي تختارها.
	2:3:7	تزويد الشركة الممولة بجميع المعلومات والوثائق الخاصة بالبطولة وتلك التي تؤكد حصولها على الامتياز الحصري للبث التلفزيوني.
	3:3:7	تعويضات المراقبين والحكام وممثليه المنتدبين للمباريات.
	4:3:7	تقديم كأس البطولة و33 ميدالية ذهبية للمنتخب الفائز بالبطولة و 33 ميدالية فضية للمنتخب الفائز بالمركز الثاني و33 ميدالية برونزية للمنتخب الفائز بالمركز الثالث إضافة إلى الكؤوس من بينها كأس الأمير فيصل بن فهد للعب النظيف والجوائز التقديرية الأخرى وشهادات المشاركة.

المادة السابعة

الحقوق والالتزامات

التزامات الاتحاد المستضيف		
	يلتزم الاتحاد المستضيف بما يلي :	4:7
	تشكيل لجنة منظمة عليا محلية ولجان معاونة لها لتوفير كافة مستلزمات التنظيم .	1:4:7
	تسهيل منح التأشيرات لمن يلزم من المشاركين في البطولة .	2:4:7
	تأمين الاستقبال والوداع في المطار لجميع الوفود والمنتخبات المشاركة.	3:4:7
	تأمين حافلة كبيرة لأعضاء كل وفد وسيارة حديثة لكل رئيس وفد عند الوصول وحتى المغادرة.	4:4:7
	تأمين عدد /7/ سيارات حديثة و/3/ باصات صغيرة للحكام وممثلي الاتحاد العربي لكرة القدم.	5:4:7
	تأمين مرافق للمنتخبات المشاركة ووفد الاتحاد العربي طيلة فترة إقامتهم.	6:4:7
	تأمين ملاعب تدريبات المنتخبات المشاركة ، ووضع البرنامج الزمني للتدريب .	7:4:7
	تحمل تكاليف السكن والإعاشة والمواصلات الداخلية والاستقبال والتوديع لممثلي الاتحاد العربي ، ولممثل واحد من كل دولة مشاركة في فندق 5 نجوم لحضور ورشة العمل ومراسم إجراء قرعة البطولة في الموعد الذي يحدده الاتحاد العربي .	8:4:7
	تحمل نفقات السكن والإعاشة في فندق أربعة نجوم معتمد من الاتحاد العربي لوفود المنتخبات المشاركة في البطولة بواقع (11) غرفة مزدوجة و (10) غرف مفردة و جناح واحد لرئيس الوفد لعدد (33) شخصاً ، وتأمين السكن للأعداد الزائدة على نفقة المنتخبات المشاركة ، وكذلك السكن والإعاشة في فندق خمس نجوم غير المخصص لوفود المنتخبات المشاركة لممثلي الاتحاد العربي من (المنظمين - مراقبين - حكام) بواقع غرفة مفردة لكل منهم + 3 مشروبات غير كحولية + غسيل الملابس الرياضية للاعبين وغسيل وكي ملابس الإداريين والحكام وممثلي الاتحاد العربي (بواقع /3/ قطعة يوميا) ، على أن يكون موعد الوصول كالتالي :	9:4:7
	- المنظمون والمراقبون	قبل أربعة أيام من بدء البطولة.
	- الحكام	قبل ثلاثة أيام من بدء البطولة.
	- المنتخبات المشاركة	قبل يومين من بدء البطولة.
	على أن تكون المغادرة كالتالي :	
	- المنتخب المشارك	بعد آخر مباراة يلعبها ب/48/ ساعة
	- الحكام	بعد آخر مباراة تتم إدارتها ب /48/ ساعة
	- المنظمون والمراقبون	بعد /48/ ساعة من إقامة المباراة النهائية.
	تأمين ملاعب المباريات على أن تكون مطابقة لمواصفات الاتحاد الدولي في غرف اللاعبين والحكام ومراكز إعلامية مزودة بكل متطلبات الاتصال العصري من أجهزة كمبيوتر وخطوط انترنت وفاكسات وغيرها، وغرف للكشف على المنشطات.	10:4:7

المادة السابعة

الحقوق والالتزامات

تجهيز مركز إعلامي لتغطية فعاليات البطولة يضم كافة الاحتياجات التي تتطلبه التغطية الصحفية والتلفزيونية للبطولة، كأجهزة الكمبيوتر والهاتف الدولي والفاكس وشبكة الانترنت وغير ذلك من وسائل الاتصال.	11:4:7
تأمين الخدمات الطبية المجانية لجميع المشاركين في البطولة و تحديد المستشفى المعتمد للبطولة.	12:4:7
تأمين صالة في كل فندق لاجتماعات الوفود وغرفة للعلاج الطبيعي.	13:4:7
توفير الأمن الكافي في الملاعب والصالات وأماكن إقامة الوفود .	14:4:7
السماح لكل منتخب بالتدريب مرة واحدة على الملعب الذي ستقام على أرضه المباراة إذا كانت الأرضية من الحشيش الطبيعي ما لم تكن هناك أسباب تحول دون ذلك ، ومرتين إذا كانت من الحشيش الصناعي.	15:4:7
توفير عدد من التذاكر للاتحاد العربي يتم الاتفاق عليها مع الاتحاد المستضيف.	16:4:7
منح كل منتخب مشارك في المباراة التذاكر المجانية التالية : عدد 10 تذاكر في المنصة عدد 30 تذكرة في الدرجة الأولى	17:4:7
منح الشركة الممولة التذاكر المجانية التالية لكل مباراة من مباريات البطولة : عدد 5 تذاكر مقصورة. عدد 10 تذاكر في المنصة.	18:4:7
تأمين علم اللعب النظيف.	19:4:7
تأمين أعلام الدول المشاركة والنشيد الوطني لكل دولة.	20:4:7
التعهد في حالة تغيير ملعب المباراة بعد موافقة الاتحاد العربي بتحمل كامل التكاليف والمصاريف المتعلقة بالإعلانات والنقل التلفزيوني وانتقال جميع الأطراف المشاركة في المباراة.	21:4:7
عدم الإعلان عن المشروبات الكحولية و السجائر و كافة المنتجات التي تتنافى مع قيم و مبادئ الدين الحنيف.	22:4:7
تقديم جميع المساعدات الممكنة للشركة الممولة لتسهيل مهمتها في تسويق واستثمار حقوق البث التلفزيوني للبطولة بما في ذلك تزويدها بالمعلومات والصور وتسجيلات الفيديو والخطابات والوثائق التي تحتاجها لهذه الغاية.	23:4:7

المادة السابعة		
الحقوق والالتزامات		
توفير أفضل الظروف للشركة و للرعاة والمعلنين للتعريف بشركاتهم ومنتجاتها وخدماتها، ويحق للرعاة الرئيسيين حضور القرعة والمؤتمرات الصحفية ومراسم توزيع الميداليات والكؤوس والمآدب والحفلات الخاصة بالبطولة وبحضور مبارياتها.	24:4:7	
توفير تراخيص وتصاريح الدخول المجاني للملاعب التي تجري عليها مباريات البطولة لممثلي الشركة الممولة - و مندوبي الهيئات الإذاعية والتلفزيونية الحاصلة على حقوق البث والمكلفين بالتغطية الإذاعية والتلفزيونية للبطولة بناء على طلب خطى من الشركة الممولة.	25:4:7	
إشعار الاتحاد الإفريقي بمواعيد البطولة و أسماء الدول حسب الفترة القانونية التي حددها الاتحاد الآسيوي لكرة القدم.	26:4:7	
تلتزم الاتحادات المشاركة بما يلي :-	5:7	التزامات الاتحادات المشاركة
الالتزام بالعدد المحدد لكل وفد من الوفود المشاركة و يتحمل المنتخب المشارك نفقات الأعداد الزائدة بالتنسيق مع الاتحاد المستضيف.	1:5:7	
اتخاذ الترتيبات المبكرة للحجز بالطائرة (ذهاب وعودة) بما يتمشى مع التعليمات الواردة في لائحة البطولة و تحمل مسئولية أي تأخير.	2:5:7	
الوصول قبل /48/ ساعة من بدء البطولة والمغادرة بعد آخر مباراة يلعبها بـ /48/ ساعة.	3:5:7	
التنسيق مع الاتحاد المستضيف بخصوص الحصول على تأشيرات الدخول للوفد وموافاته قبل موعد الوصول بوقت كاف لا يقل عن عشرة أيام وتزويد الأمانة العامة للاتحاد العربي بصورة من هذه المخاطبات بين الطرفين للمتابعة.	4:5:7	
تزويد الأمانة العامة للاتحاد العربي بصور جماعية للاعبين المنتخب ونبذه عن انجازاته ومشاركاته للاستفادة منها في الترويج للبطولة حصرياً من طرف الشركة الممولة.	5:5:7	
تلتزم الشركة صاحبة حقوق البث التلفزيوني في البطولة بتوفير جميع الإمكانيات المادية والبشرية والفنية والمعدات اللازمة للتغطية التلفزيونية للمباريات في الجمهورية التونسية والحصول على التراخيص اللازمة لذلك بالتنسيق مع التلفزيون الرسمي المحلي والجهات الأخرى المعنية.	6:7	

المادة الثامنة			
الغرامات			
	تطبق الغرامات التالية على المنتخبات المشاركة في حال :	8	الغرامات
1000 دولار	عدم إرسال القوائم في الوقت المحدد من قبل الأمانة العامة.	1:8	
40.000 دولار	انسحاب أي منتخب بعد إجراء القرعة.	2:8	
40.000 دولار	انسحاب أي منتخب من أي مباراة من مباريات الدور الأول.	3:8	
50.000 دولار	انسحاب أي منتخب من أي مباراة من مباراتي النصف نهائي.	4:8	
60.000 دولار	انسحاب أي منتخب من المباراة النهائية.	5:8	
300 دولار	عدم حضور المؤتمر الصحفي بعد كل مباراة.	6:8	
	يجوز فرض أية عقوبات أخرى من قبل لجنة الانضباط	7:8	

المادة التاسعة		
أحكام عامة		
1:9	تحدد اللجنة المنظمة بالتنسيق مع اللجنة العليا مراسم حفل الافتتاح والختام في البطولة .	أحكام عامة
2:9	يعود للجنة المنظمة حق تفسير مواد هذه اللائحة ، ويمكن لها الرجوع إلى لوائح الاتحاد الدولي فيما لم يرد به نص في هذه اللائحة .	
3:9	تعتبر اللائحة الانضباطية المعتمدة من الاتحاد العربي لكرة القدم جزءاً من لائحة البطولة وتطبق أحكامها على المخالفات وما يترتب عليها من إجراءات انضباطية إلا ما ورد في هذه اللائحة من غرامات ، ويمكن لها الرجوع إلى لوائح الاتحاد الدولي فيما لم يرد به نص في اللائحة.	
4:9	يعود للاتحاد العربي حق تعديل هذه اللائحة .	

يبدأ سريان هذه اللائحة من تاريخ
صادر في بتاريخ الموافق

والله ولي التوفيق...